جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

أثر الاعتبـــار الشخصـــي في عقـــد الوديعة

-دراسة مقارنة-

رسالة تقدّم بها الطالب

حيدر إبراهيم حبي السلامي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الخاص

إشراف

الأستاذ الدكتور علي شاكر عبد القادر البدري

أستاذ القانون المدني

1441هـ 2020م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾

سورة البقرة (32)

الإهـداء

إلى ...

سيد الشهداء أبي عبد الله الحسين عليه السلام

أهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث

شكر وتقدير وعرفان

الحمدُ لله ربَ العالمين ، وأزكى الصلاة والسلام على أشرف خلقه محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ، أمّا بعد :

أتوجه بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى أستاذي الفاضل الدكتور (علي شاكر عبد القادر البدري) ، على ملاحظاته القيمة جميعها وتوجيهاته الطيبة التي أنارت الطريق لي في إكمال هذه الدراسة ، ولولاه لما كان لأيّ جهدٍ أن يثمر , ولما كان لهذه الدراسة

أن ترى طريقها إلى النور ، الذي قد أجهد نفسه في متابعة هذه الرسالة فجزاه الله عني خير جزاء المحسنين .

و أتقدم بعظيم الإحترام والعرفان إلى أساتذتي في السنة التحضيرية للماجستير , لما قدموه لي من مساعدة للأخوة من طلبة الدراسات العليا جميعهم .

و أتقدم بخالص الشكر والعرفان للسيد عميد كلية القانون في جامعة المثنى الدكتور زين العابدين المحترم وإلى الأساتذة جميعاً لما قدموه من توجيهات في كتابة هذه الرسالة .

و لابد أن أتقدم بجميل الشكر والعرفان إلى إدارة مكتبة العلمين و موظفيها وموظفي المكتبات الأخرى ومنها مكتبة جامعة بغداد ومكتبة جامعة بابل والمكتبة الحسينية والمكتبة العلوية ، لما قدّموه لي من مساعدة كبيرة .

ويدفعني واجب العرفان بالجميل أن أتقدَّم بالشكر العميق إلى رئاسة محكمة استئناف المثنى / المتمثلة برئيسها السيد القاضي طالب حسن حربي ، لما أبداه من تعاون ومساعدة ومشاورة أثناء كتابة الرسالة فكل الإحترام والتقدير لجنابه الكريم ، ويشرفني أن أتقدم بشكري وامتناني إلى السادة القضاة في محكمة استئناف المثنى جميعهم .

وأخيراً أقدم شكري وامتناني وتقديري إلى الوالد أمد الله في عمره , لما بذله من مساعدة ونصح وإرشاد ، وإلى كل من أسهم بجهد وأعان بالنصح والتوجيه .

الباحث

المستخلص

تتضمن هذه الدراسة فكرة الاعتبار الشخصي الذي يتصف به عقد الوديعة , فتعطيه طابعاً خاصاً وهو شخصية المتعاقد محل الاعتبار الشخصي في التشريع العراقي والمصري والفرنسي (دراسة مقارنة), وتبّين هذه الدراسة مفهوم الاعتبار الشخصي باستعراض آراء شّراح القانون المدني مع إبداء رأينا فيها ، ومن ثّم تمييز هذا الموضوع المهم عن غيره من الأوضاع القانونية المشابهة له .

والغرض من هذه الدراسة هنا ربط الاعتبار الشخصي الذي تقوم عليه العقود ذات الاعتبار الشخصي بشخصية أحد طرفي العلاقة العقدية ، أو بكلاهما مثلاً كأن ترد الوديعة على عقار بالتخصيص ، أو بصفة من صفاته ، بحيث تكون لهذه الشخصية ، أو لتلك الصفة من الصفات أثراً واضحاً ومهماً في رضا المتعاقد الآخر في العلاقة العقدية من إبرام العقد ، كأن تكون هذه الشخصية ، أو تلك الصفة هي الباعث الدافع الرئيس في إنعقاد العقد, كأن ترد الوديعة على كافة المنقولات كالسيارات و البضائع و الملابس والكتب و الصحف و المجلات ، وفي بحثنا في: عقد الوديعة التي تكون شخصية الوديع ، أو صفة من صفاته محل إعتبار شخصي ورئيسي لدى المودع ، إذ أنّ المودع في عقد الوديعة يهتم عادة بشخصية الوديع ، أو بصفة من صفاته الجوهرية في انعقاد عقد الوديعة ، أو أنْ يقع محل الالتزام في عقد الوديعة على هذه الشخصية ، أو الصفة في إبرام العقد , فتكون هذه الشخصية او الصفة محل اعتبار في إنعقاد العقد , وتارة اخرى يستلزم محل عقد الوديعة بان تكون شخصية المتعاقد او صفة من صفاته محل اعتبار لدى المودع .

وبالمقابل نبّين أهمية كل نصّ من نصوص القوانين المدنية فيما يتعلق بإبرام عقد الوديعة ، وفيما يتعلق أيضاً بإنقضاء عقد الوديعة ؛ بسبب وفاة المتعاقد محل الاعتبار الشخصي ، أو بسبب الإعسار ، أو فقد الأهلية بالحجر ، أو إنقضاء عقد الوديعة برد المال المودع للمودع ، أو إنقضاءه بالإرادة المنفردة بسبب الاختلال بالاعتبار الشخصي لأحد أطراف العلاقة العقدية .

و تبرز أهمية الاعتبار الشخصي في الوديعة بأعتبارها تصرف قانوني في إبرام عقد الوديعة وتنفيذه وانقضائه ، وما يرتبه على عقد الوديعة من آثار قانونية في حالة عدم التزام المتعاقد محل الاعتبار الشخصي في تنفيذ العقد بنفسه وبالمحافظة على المال المودع لديه ، و

يستمد هذا البحث أهميته بالدرجة الأساس من كونه يُعدّ من أكثر موضوعات عقد الوديعة أهمية معتبرة .

و تتجلى أهمية هذه الدراسة في الدور الرئيس الذي يؤديه الاعتبار الشخصي في تبرير بعض الأوضاع القانونية منها الشرط و السبب , التي قد تثار في العقود التي تكون فيها شخصية المتعاقد ، أو صفة من صفاته محل إعتبار أساس في إبرام العلاقة العقدية .

المحتويات

التقسيم	العنوان	الصفحة
المقدمة		**4-1**
المبحث التمهيدي	**مفهوم الإعتبار الشخصي**	**24-5**
المطلب الأول	تعريف الإعتبار الشخصي	10 -5
المطلب الثاني	تمييز الإعتبار الشخصي مما يشتبه به من أوصاف قانونية	16-11
الفرع الأول	تمييز الإعتبار الشخصي عن الشرط	14 - 11
الفرع الثاني	تمييز الإعتبار الشخصي عن السبب	16 - 14
المطلب الثالث	**نطاق الإعتبار الشخصي**	24 - 17
الفرع الأول	الصفات التي يعتد بها المتعاقد في إبرام العقد	21 - 17
الفرع الثاني	ذاتية الشخص التي تكون محل إعتبار عند إبرام العقد	24 - 21
الفصل الأول	**أثر الإعتبار الشخصي في إبرام عقد الوديعة**	61-24
المبحث الأول	**أثر الاعتبار الشخصي في مرحلة وجود التراضي عقد الوديعة**	43-25
المطلب الأول	مدى تأثر الإيجاب بالإعتبار الشخصي في عقد الوديعة	34-25
الفرع الأول	أثر الإعتبار الشخصي على صدور الإيجاب	31 - 26
الفرع الثاني	أثر الإعتبار الشخصي على سقوط الإيجاب	34 - 31
المطلب الثاني	مدى تأثر القبول بالإعتبار الشخصي في عقد الوديعة	43-34

الفرع الأول	أثر الإعتبار الشخصي على مطابقة القبول للإيجاب	38- 35
الفرع الثاني	أثر الإعتبار الشخصي على تلاقي القبول مع الإيجاب	43 – 38
المبحث الثاني	أثر الإعتبار الشخصي في صحة عقد الوديعة	61-43
المطلب الأول	أثر الإعتبار الشخصي على الأهلية في عقد الوديعة	51-44
الفرع الاول	أثر الإعتبار الشخصي على أهلية المودع	49 – 45
الفرع الثاني	أثر الإعتبار الشخصي على أهلية الوديع	51- 49
المطلب الثاني	الغلط وأثره على الإعتبار الشخصي في عقد الوديعة	61-51
الفرع الأول	القاعدة العامة في الغلط في شخص المتعاقد	56 – 52
الفرع الثاني	الغلط في شخص المتعاقد أو في صفة من صفاته في عقد الوديعة	60- 56
الفصل الثاني	**أثر الإعتبار الشخصي في تنفيذ عقد الوديعة**	**97-62**
المبحث الأول	**أثر الاعتبار الشخصي على إلتزامات المودع خلال مرحلة التنفيذ**	**80-63**
المطلب الأول	المقابل المالي الذي يدفعه المودع	70-63
الفرع الأول	إلتزام المودع بأجرة الوديعة	67-64
الفرع الثاني	إلتزام المودع برد المصروفات والنفقات	69-67
الفرع الثالث	إلتزام المودع بالتعويض عن الضرر الناتج عن الوديعة	70-69
المطلب الثاني	إلتزام المودع بتسليم الوديعة	80-71
الفرع الأول	إلتزام المودع بالتسليم الحقيقي للمال المراد حفظة	76-71

الفرع الثاني	إلتزام المودع بالتسليم الحكمي للمال المراد حفظة	80-77
المبحث الثاني	**أثر الإعتبار الشخصي على التزامات الوديع خلال مرحلة التنفيذ**	**97-81**
المطلب الأول	إلتزام الوديع بحفظ الوديعة	89-81
الفرع الأول	إلتزام الوديع بحفظ الوديعة بنفسه	85-82
الفرع الثاني	إلتزام الوديع بحفظ الوديعة بإنابة الغير	89-86
المطلب الثاني	إلتزام الوديع بعدم الاستعمال والتصرف بالمال المودع	97-89
الفرع الأول	إلتزام الوديع بعدم استعمال الوديعة	94-90
الفرع الثاني	إلتزام الوديع بعدم التصرف والخلط بالوديعة	97-95
الفصل الثالث	**أثر الاعتبار الشخصي في إنقضاء عقد الوديعة**	129-98
المبحث الأول	**أثر الوفاة والإعسار والحجر في إنقضاء عقد الوديعة**	115-99
المطلب الأول	أثر وفاة المتعاقد محل الإعتبار الشخصي في عقد الوديعة	106-100
الفرع الأول	إنتهاء عقد الوديعة بوفاة المتعاقد محل الإعتبار الشخصي	104-100
الفرع الثاني	بقاء عقد الوديعة بوفاء المتعاقد محل الإعتبار الشخصي	106-104
المطلب الثاني	أثر الإعسار والحجر على المتعاقد محل الإعتبار الشخصي في عقد الوديعة	114-106
الفرع الأول	أثر الإعسار على المتعاقد محل الإعتبار الشخصي	110-107
الفرع الثاني	أثر الحجر على المتعاقد محل الإعتبار الشخصي	115-110
المبحث الثاني	**إنقضاء عقد الوديعة برد المال المودع وبالإرادة المنفردة**	**129-116**
المطلب الأول	إنقضاء عقد الوديعة برد المال المودع	123-117

الفرع الأول	إنقضاء عقد الوديعة برد المال المودع عينياً	119-117
الفرع الثاني	إنقضاء عقد الوديعة برد المال المودع بمقابل	123-119
المطلب الثاني	إنقضاء عقد الوديعة بالإرادة المنفردة	129-124
الفرع الأول	ربط قدرة الإرادة المنفردة بالإعتبار الشخصي في إنهاء عقد الوديعة	127-125
الفرع الثاني	نفي ربط قدرة الإرادة المنفردة بالإعتبار الشخصي في إنهاء عقد الوديعة	129-127
الخاتمة	**النتائج والتوصيات**	**134-130**
المصادر		**145-135**